نشرة البرلمانات العربية

نشرة فصلية تصدر عن مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمساهمة من المؤسسات البرلمانية العربية وأعضائها.

العدد ٤
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

الافتتاحية

يغطي العدد الرابع من نشرة البرلمانات العربية الصادرة عن مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية الربع الأخير من العام ٢٠٠٩. ويحمل هذا العدد مواضيع جديدة ومنوعة عن تطور الحياة النيابية في منطقتنا العربية تتمحور حول ممارسة البرلمانات العربية لوظائفها التشريعية والرقابية والتمثيلية، وتناقش فعاليتها على ضوء الاختلاف في مستوى الاستقلالية وحرية المؤسسات البرلمانية في الدول العربية.

وفي هذا السياق تتناول إحدى المقالات، بعنوان: «الحق في الوصول إلى المعلومات يشق طريقه عربياً»، عرضاً لآخر المشاريع قيد النقاش في البرلمانات العربية حول حق الإطلاع والحصول على المعلومات، وتركز على الدول التي أقرت هذا الحق، وتلك التي هي في طريقها إلى إقراره. ويساهم هذا القانون، في حال تم تطبيقه بشكل فعال، في رفع درجة الشفافية والحد من الضبابية التي تحمي الفساد وتمنع ممارسة المحاسبة والحكم الجيد.

وفي إطار الدور الرقابي للبرلمانات، تكرّم السيد علي عشّال عضو مجلس النواب اليمني بمشاركتنا مقالة مهمة بعنوان «القطاع ١٨... قصة نجاح» تلقي الضوء على تجربة ناجحة للبرلمان اليمني في ممارسة الرقابة على الحكومة. ويؤكد الكاتب على قدرة البرلمانات على ممارسة الرقابة والدفاع عن مصالح الشعب حتى في أكثر المواضيع تعقيداً أو حساسية. وتختزن هذه التجربة خبرات وعبراً باعتبارها نموذجاً إيجابياً للفعالية البرلمانية، وتساهم مثل هذه النماذج في تحسين صورة البرلمانات العربية التي غالباً ما ينظر إليها بأنها ضعيفة أو عاجزة.

وفي سياق الاختصاص التمثيلي للبرلمانات، يتضمن هذا العدد أيضاً مقالة حول الانتخابات الرئاسية والتشريعية التي جرت في تونس في تشرين الأول/أكتوبر الفائت، ومقالة حول تعديل قانون الانتخابات العراقي. أمّا قسم الأخبار فيغطي أحدث التشريعات والنشاطات البرلمانية على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي.

سوف نسعى في العام ٢٠١٠ إلى مشاركتكم أخباراً وتجارب نأمل أن تجدونها مفيدة. كما سوف نتأكد من إبقاء نشرة البرلمانات العربية ساحةً مفتوحة للحوار ولتبادل المعرفة والخبرات، ونرحب بجميع مساهماتكم واقتراحاتكم.

في هذا العدد

٢ أخبار البرلمانات العربية

٥ تشريعات عربية

٦ إضاءات: الحق في الوصول إلى المعلومات يشق طريقه عربياً

١٠ موضوع العدد: الانتخابات الرئاسية والتشريعية في تونس لعام ٢٠٠٩

١١ الرقابة البرلمانية في اليمن: القطاع ١٨... قصة نجاح بقلم السيد علي عشّال، عضو مجلس النواب اليمني

١٥ برلمانات العالم

١٦ بناء المعرفة

ندعوكم لزيارة موقعنا:
www.arabparliaments.org

أخبار البرلمانات العربية

الجزائر:

نظم مجلس الأمة يوماً دراسياً برلمانياً حول موضوع «التغيرات المناخية وآليات التنمية» في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ بمقر مجلس الأمة بمشاركة برلمانيين وأخصائيين ناقشوا مواضيع عدة تتعلق بالبيئة، منها: التغيرات المناخية وقضية الماء واستراتيجيات التنمية في الجزائر، آفاق الطاقات المتجددة، والتحديات والرهانات حول مؤتمر كوبنهاجن.

موريتانيا:

نظمت لجنة الشؤون الخارجية بالجمعية الوطنية، أياما تكوينية حول علاقات موريتانيا الخارجية في ١٧ و١٨ كانون الأول/ديسمبر بمشاركة عدد من أعضاء المجلس. ناقش المشاركون مواضيع عدة منها: علاقة موريتانيا بالاتحاد الأوروبي، واتفاقية كوتونو، واتحاد المغرب العربي، إضافة إلى العلاقات مع إفريقيا والكاريبي والمحيط الهادي والبرلمان الإفريقي وكذا الاتحاد البرلماني الدولي.

فلسطين:

نظمت لجنة التربية والقضايا الاجتماعية في المجلس التشريعي الفلسطيني ورشة عمل حول قانون المعاقين ضمن فعاليات يوم المعاق العالمي في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. شارك في الورشة عدد من النواب والوزراء وممثلي المؤسسات الأهلية غير الحكومية التي تقدم خدمات لشريحة المعاقين، وتركز النقاش على متابعة قانون المعاقين والمعيقات التي تواجه تطبيقه.

كما نظمت وحدة التدريب والتطوير في المجلس التشريعي الفلسطيني ورشة عمل بعنوان «نحو خطة تدريبية تتواءم وعمل البرلمان»، وذلك في مقر المجلس بغزة، بحضور الأمين العام ومدير وحدة التدريب والتطوير ومدراء الدوائر في المجلس التشريعي. ركزت الورشة على أهمية تدريب موظفي المجلس وتنمية قدراتهم وشددت على ضرورة وضع خطة تدريبية متكاملة.

السودان:

نظمت لجنة التربية والتعليم والبحث العلمي بالمجلس الوطني بالتعاون مع وزارة التعليم والتكنولوجيا ورشة عمل حول الملكية الفكرية لحماية حقوق البحوث العلمية في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. تمحورت الورشة حول مراجعة التشريعات التي تحفظ حقوق الملكية الفكرية وتساهم في تطوير البحوث العلمية. وبناءً على النقاشات التي دارت، خلص المشاركون إلى اقتراحات عدة منها: ضرورة إنشاء إدارات للبراءات؛ دعم أهداف الجمعيات الوطنية لحماية الملكية بالتعاون مع المنظمات الدولية؛ العمل على إصلاح وتعديل التشريعات المتصلة بحماية الملكية الفكرية؛ والعمل على صياغة قانون نموذجي موحد ينظم كافة جوانب حماية الملكية.

سوريا:

نظمت لجنة البيئة والنشاط السكاني في مجلس الشعب السوري بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للسكان ورشة عمل حول التشريعات والقوانين المتعلقة بالنوع الاجتماعي على مدى يومي ١٦ و١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وشارك في هذه الورشة التي افتتحها رئيس المجلس عدد من النواب بالإضافة إلى خبراء وممثلين عن منظمات المجتمع المدني.

استعرض المشاركون القوانين المتعلقة بالنوع الاجتماعي ودور المجتمع المدني في تمكين المرأة.

الإمارات:

نظمت الأمانة العامة للمجلس الوطني الاتحادي برنامجاً تدريبياً لموظفي المجالس التشريعية بدول مجلس التعاون حول «قواعد الصياغة التشريعية في ضوء استخدام المصفوفات القانونية» من ١٣ لغاية ١٦ كانون الأول/ديسمبر بمشاركة موظفين من المجالس البرلمانية بدول مجلس التعاون لدول الخليج. وتضمن البرنامج التدريبي عدة محاور من أهمها أسس الصياغة التشريعية في ضوء المصفوفات القانونية، والأحكام المعيارية للقوانين في ضوء هذه المصفوفات، وقواعد الصياغة التشريعية في اقتراحات القوانين. ويأتي هذا الاجتماع بعد ما يقارب العشر سنوات من بدء أول برنامج تدريبي مشترك ضمن الخطة التدريبية المشتركة لمجالس الشورى والوطني والأمة والنواب بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والتي تستهدف صقل مهارات موظفي الأمانات العامة لهذه المجالس والارتقاء بآدائهم بما يسهم في دعم الأداء البرلماني للأعضاء.

لبنان:

خلال الفصل الأخير من العام ٢٠٠٩ نظّم مجلس النواب اللبناني ورش عمل عدّة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشركاء آخرين.

- بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، نظّم المجلس ورشة عمل نيابية حول «مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري في لبنان»، شارك فيها نواب وممثلو منظمات المجتمع المدني لمناقشة مشروع القانون المذكور. كما عُرضت خلال الورشة شهادات حيّة من نساء وقعن ضحية العنف الأسري.

- احتفالاً بالذكرى المئوية لصدور قانون الجمعيات اللبناني لعام ١٩٠٩: عُقدت في مجلس النواب اللبناني ورشة عمل في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، شارك

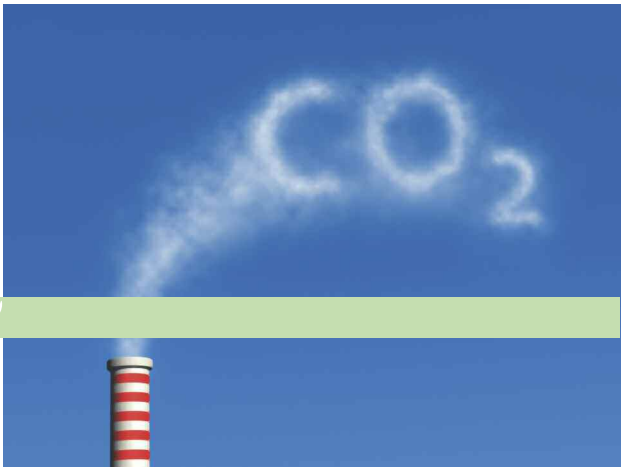

فيها نواب وقضاة وممثلو وسائل الإعلام والمجتمع المدني، تناولت ماضي قانون الجمعيات وحاضره ومستقبله. وشارك في الاحتفال أيضاً أعضاء من مجلس الشيوخ الفرنسي وعرضوا الإطارين التشريعيين الفرنسي والأوروبي لتنظيم الجمعيات.

- نظّم مجلس النواب اللبناني، بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، لقاءً بعنوان «معاً نحو خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان» شارك فيه نواب ووزراء وسفراء وممثلو وكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني ووسائل الإعلام. أتاح هذا الاجتماع الفرصة لعرض إنجازات المبادرة التي أطلقت في العام ٢٠٠٥ ونفّذها مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجلس النواب، ولإعادة التأكيد على التزام كافة المؤسسات الشريكة بالعمل ضمن الشراكة الوطنية لإنجاز خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان.

الاجتماع الأول للنساء البرلمانيات لرابطة مجالس الشيوخ، الشورى والمجالس المماثلة في إفريقيا والعالم العربي

عُقد الاجتماع الأول للنساء البرلمانيات لرابطة مجالس الشيوخ، الشورى والمجالس المماثلة في إفريقيا والعالم العربي تحت عنوان: «دور المرأة في تنمية الأوطان الحديثة»، على مدى يومي ٦ و٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ في أبوجا، نيجيريا. نُظم هذا الاجتماع بالتنسيق بين الرابطة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبرلمان النيجيري. ومن ضمن أهداف الاجتماع: تشجيع

مشاركة المرأة الإفريقية والعربية في ولوج مراكز اتخاذ القرار والمجال السياسي، وحث الحكومات العربية والإفريقية على ضرورة منح المرأة فرصة الحصول على التعليم والمشاركة في الإدارة وفي التسيير المركزي والمحلي، والترويج للدور الهام الذي تلعبه المرأة في عملية التنمية الوطنية وبقية القطاعات الأخرى في المجتمعات الحديثة.

الملتقى الإقليمي الرابع للنساء البرلمانيات في مراكز صنع القرار السياسي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

نظم مجلسا الشورى والنواب في البحرين بالتعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي المؤتمر الإقليمي الرابع للبرلمانيات في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تحت عنوان «الاستراتيجيات والخطط الوطنية للمرأة: دور البرلمانيات». واستمرت أعماله على مدى يومي ٩ و١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتناول المؤتمر الاستراتيجيات والخطط الوطنية للمرأة، فألقى الضوء على التجارب الإقليمية والعالمية في هذا المجال، وركز على دور البرلمانيات في إعداد الاستراتيجيات والخطط الوطنية للمرأة وكيفية الدفع لتنفيذها، وعلى مدى اضطلاع البرلمانيات بهذا الدور، والتحديات التي يواجهنها واحتياجاتهن. كما شدد المشاركون في المؤتمر على أهمية التعاون مع والتنسيق والتشبيك مع المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

www.arabparliaments.org

بوابة المعرفة حول التنمية البرلمانية في المنطقة العربية

يستمر موقع www.arabparliaments.org وهو بوابة رائدة للمعرفة البرلمانية، في توفير مدخل سهل إلى مجموعة من الموارد حول التنمية البرلمانية تضم دراسات وتوجيهات لرسم السياسات ووثائق مترجمة بالإضافة إلى روابط بمواقع شبكات وقواعد بيانات مختلفة. أما جديد الموقع فهو توسيع قاعدة بيانات الأحزاب السياسية العربية. فبالإضافة إلى معلومات حول الأحزاب السياسية في الأردن ولبنان ومصر والمغرب، تمت إضافة أربع دول جديدة وهي الجزائر وفلسطين وموريتانيا واليمن. تضم القاعدة حالياً معلومات عن ١٨٠ حزباً سياسياً في ثمان دول عربية.

توفر الصفحات السريعة معلومات أساسية عن كل حزب كتاريخ التأسيس واسم المؤسس والمبادئ والأجندة السياسية والوسائل الإعلامية، بالإضافة إلى المشاركة في الانتخابات التشريعية والتمثيل البرلماني والحكومي. كما تمت محاولة الإلمام بالإدارة الداخلية للأحزاب السياسية من خلال توفير تاريخ آخر انتخابات داخلية، بالإضافة إلى تجميع الأنظمة الداخلية للأحزاب وجعلها متاحة من خلال القاعدة. ويعمل فريق عمل المبادرة حالياً على توسيع هذه القاعدة لتشمل دولاً إضافية.

تشريعات عربية

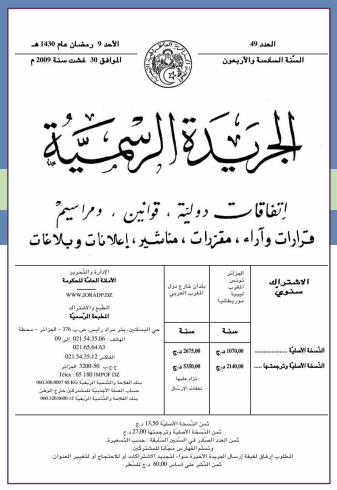
العدد 49 — السنة السادسة والأربعون
الأحد 9 رمضان عام 1430 هـ — الموافق 30 غشت سنة 2009 م

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي — الجزائر، المؤسسات، الغرب، البريد الجوي، وتونس والمغرب
النسخة الأصلية ..... 1070,00 د.ج — سنة — 2675,00 د.ج
النسخة الأصلية وترجمتها ... 2140,00 د.ج — سنة — 5350,00 د.ج

الإدارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة
WWW.JORADP.DZ
البيع والاشتراك
المطبوعة الرسمية

ثمن النسخة الأصلية 15,50 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة، حسب التعريفة.
ويتسلم الطلبات مصلحة البيع للمشتركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء للتجديد الاشتراك أو لاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

الجزائر

أصدر المجلس الشعبي الوطني قانون رقم ٠٩-٠٨ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٤٣٠ الموافق ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، يتضمن الموافقة على الأمر رقم ٠٩-٠٤ المؤرخ في ٦ رمضان عام ١٤٣٠ الموافق ٢٧ غشت سنة ٢٠٠٩ والمتعلق باللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها. ويهدف هذا المرسوم إلى تحديد مهام اللجنة وكيفية تشكيلها وتسيير أعمالها.

العراق

في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ أقر مجلس النواب العراقي بالإجماع قانون تعديل قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥. ووفقاً للقانون الجديد أصبح مجلس النواب يتكون من ٣٢٥ مقعداً مع تخصيص ٣١٠ مقاعد للمحافظات العراقية الـ١٨، في حين خصص ١٥ مقعداً تعويضياً، منها ثمانية للأقليات. ونص القانون على اعتماد قوائم الإحصاء السكاني الذي احتسب في انتخابات عام ٢٠٠٥ والمستند إلى بطاقات الحصص التموينية على أن تضاف إليها نسبة النمو السكاني بمعدل ٢,٨٪ لكل محافظة سنوياً. كما نص القانون الجديد على أن يكون الترشيح بطريقة القائمة المفتوحة وعلى حق الناخب بالتصويت على القائمة برمتها أو على أحد المرشحين فيها، وعلى حق الترشح الفردي.

أقر مجلس النواب العراقي قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ . ويؤسس بموجب هذا القانون مجلس حماية وتحسين البيئة يترأسه وزير البيئة. من مهام المجلس التنسيق مع كافة الوزارات والجهات المعنية، وإبداء الرأي في الجوانب البيئية للخطط والمشاريع والبرامج الوطنية قبل إقرارها ومتابعة تنفيذها، وإبداء الرأي في التشريعات ذات العلاقة بالبيئة أو مشاريعها.

السودان

أجازت الهيئة التشريعية القومية قانون الاستفتاء حول انفصال الجنوب والمقرر إجراؤه عام ٢٠١١ بالإجماع في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وذلك بعد مراجعة بعض المواد التي كانت موضع خلاف بين فريقي الحكم وإجراء التعديلات عليه. وسيمنح القانون الجديد الجنوبيين المولودين بعد الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٥٦ الحق في التصويت في أي مكان من السودان دون تقييدهم بمكان محدد.

أجاز المجلس الوطني تقرير مجلس شؤون الأحزاب السياسية لسنة ٢٠٠٩ بالإجماع في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. استعرض تقرير المجلس والذي أنشىء قبل عام، عملية تسجيل الأحزاب وتوفيق أوضاعها ومطابقتها مع الدستور والقانون ونظمها الأساسية والنظر في الشكاوى المقدمة. كما تضمن عدداً من التوصيات ومنها تقديم الدعم للأحزاب السياسية مع وضع الأسس والمعايير لهذا الدعم كما أوصى بضرورة إتاحة الفرصة للأحزاب لممارسة عملها السياسي ورفع القيود عنها بالإضافة إلى فتح المنابر الإعلامية أمامها بالتساوي والعدل هذا بالإضافة إلى توفير الحصانة لمقار الأحزاب ورؤسائها.

إضاءات

الحق في الوصول إلى المعلومات يشق طريقه عربياً

إن إرساء الحق في المعرفة وفي الوصول إلى المعلومات هو حجر الأساس لممارسة حريات التعبير والرأي والبحث العلمي، والمشاركة السياسية. وهو أيضاً شرط مسبق للتنمية الاقتصادية المستدامة ولخلق بيئة استثمارية وتنافسية صحية وشفافة. وقد بلغ عدد الدول التي أصدرت تشريعات لضمان الحق في المعلومات ٨٨ دولة في العالم. فهل تبقى الدول العربية خارج هذا المسار العالمي، أم تهبّ إلى الانضمام إليه؟

في المنطقة العربية، يزداد الوعي بأهمية الحق في الوصول إلى المعلومات في ضوء التجارب الدولية، لكن هذا الحق لا يزال غائباً عن معظم الدساتير العربية. إنه حق أساسي بالغ الأهمية في مكونات دولة الحق والمؤسسات، بوصفه آلية تتيح الحصول على المعلومات توخياً للمراقبة وتالياً المساءلة.

الحق في الوصول إلى المعلومات، بما يعنيه من نشر المعلومات والبيانات الحكومية والحرص على تدفقها وعلانية تداولها عبر مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، يعتبر بأنه عنصر رئيسي في مكافحة أشكال الفساد. وهذه مهمة يمكن للبرلمانات أن تضطلع بها من أجل إرساء مفاهيم الحكم الجيد، بالإضافة إلى تطوير الصحافة باعتبارها السلطة الرابعة وصلة الوصل بين أجهزة الحكم والمواطنين.

يُلاحظ أن الحكومات حول العالم أضحت أكثر شفافية خلال العقدين الماضيين، لاسيما مع انهيار الأنظمة السلطوية، الأمر الذي أدى بدوره إلى إقرار دساتير تُكرّس ضمانات خاصة للحق في الإطلاع. فقد غدا الوصول إلى المعلومات الرسمية والإطلاع عليها حقاً مضموناً في دساتير العديد من البلدان المتطورة باعتباره من الحقوق البديهية الطبيعية من جهة، ومتحدّراً من المواثيق والمعاهدات الدولية والتشريعات الوطنية التي تضمن هذا الحق بطريقة أو بأخرى.

أما البرلمانات العربية فمعظمها لا يزال يشكوا من صعوبة الحصول على المعلومات الرسمية، الأمر الذي يعيق تطبيق مبدأي المراقبة والمحاسبة على أعمال الحكومة. ورغم أن العديد من الدساتير العربية تؤكد على حرية الرأي والتعبير بجميع الوسائل وعلى حرية الصحافة ووسائل الإعلام، من حيث المبدأ - بغض النظر عن مدى انطباقها في الواقع المعاش والقيود الموضوعة - فهي تخلو من نص مباشر على حرية الوصول إلى المعلومات والحصول عليها، وهي التي تُكمل حق التعبير وتضعه موضع التطبيق. ويمكن لتشريع حق الحصول على المعلومات أن يأتي نتيجة جهد تشريعي في بيئة مؤسسية ديمقراطية، أو أن يأتي بضغط من المجتمع المدني على غرار ما حصل في جنوب إفريقيا والفيليبين وتايلاند في مراحل سابقة.

كان الأردن سبّاقاً في إقرار قانون يضمن حق المواطنين في الحصول على المعلومات التي بحوزة الدولة (القانون رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧). بالمقابل، هناك دولتين عربيتين في طريقهما لإقرار قانون يضمن حق المواطنين في الوصول إلى المعلومات، هما اليمن والبحرين، إضافة إلى دول أخرى تتجه نحو إقرار قوانين بهذا المعنى.

في البحرين وافق مجلس النواب بتاريخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ على تقرير لجنة الخدمات بشأن مشروع قانون حق الحصول على المعلومات، وقد تمت إحالته إلى مجلس الشورى حيث تناقشه لجنة الخدمات حالياً، على أن يحال إلى ملك البحرين من أجل التصديق عليه.

وفي اليمن قدم أحد أعضاء مجلس النواب مشروع تمتمقانون المعلوماتتمتم، ليتم إقراره من قبل الحكومة بقرار من مجلس الوزراء عام ٢٠٠٨. وهذا المشروع هو قيد الدرس والمناقشة في مجلس النواب وينتظر أن تتم المصادقة عليه وإقراره بعد استكمال الإجراءات الدستورية.

لكن الصحافة والجمعيات المدنية والنقابية، في هذين البلدين، وجّهت انتقادات عديدة لمشاريع القوانين هذه، وطالبت بمراجعتها قبل إقرارها في صيغتها النهائية.

أما لبنان فهو في صدد إعداد قانون يضمن للمواطنين الحق في الحصول على المعلومات، حيث تقدم برلمانيون باقتراح قانون «حق الوصول إلى المعلومات» خلال مؤتمر صحافي عُقد في مجلس النواب اللبناني بتاريخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. جاءت هذه المبادرة إثر الحملة التي قادتها تمتمالشبكة الوطنية لتعزيز الحق في الوصول إلى المعلوماتتمتم، التي تضم ١٧ ممثلاً عن جمعيات ووزارات وبرلمانيين وهيئات إعلامية ونقابات. وعقدت الشبكة لقاءات مع وزراء من أجل تشجيعهم على دعم المشروع الذي أصبح يحظى بدعم قوي من أطراف عدة بينها نواب وإعلاميون وهيئات مدنية.

وفي فلسطين هناك مشروع، لكنه لا يزال في حال مراوحة داخل المجلس التشريعي ولم يخضع للمناقشة بسبب الظروف الخاصة التي يجتازها المجلس التشريعي وفلسطين عامةً نتيجة الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية. لكن قانون الإحصاءات العامة في فلسطين يتضمن عدداً من

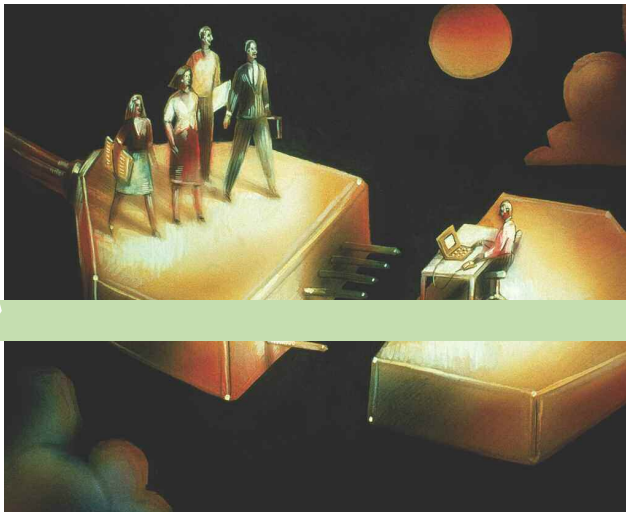

المواد التي تمنح المواطنين حق الإطلاع على البيانات التي يتولى جهاز الإحصاء المركزي جمعها.

وهناك مطالبات قوية في بلدان أخرى بإصدار قوانين لضمان الحصول على المعلومات مثل المغرب ومصر، وبالإضافة إلى عمل حكومات عربية أخرى بصمت على إعداد مشاريع قوانين لضمان تدفق المعلومات، لكنها لا تريد الإفصاح عن مشاريعها قبل الانتهاء منها.

ويُستخلص أن الحق في الوصول إلى المعلومات أخذ يطرح نفسه على جدول عدد متزايد من الدول العربية، بالإضافة إلى أنه يشق طريقه إلى مطالب وخطاب المجتمع المدني العربي ويتردد بقوة في العديد من البيانات والوثائق والتوصيات خلال السنوات والأشهر الماضية، وبات يتخذ صورة تحركات منظمة وائتلافات وشبكات وطنية وإقليمية.

فعلى صعيد المجتمع المدني العربي كان أعلن في تموز/يوليو ٢٠٠٨ عن تأليف «الشبكة العربية لحرية المعلومات» وتضم في عضويتها منظمات مغربية وأردنية ومصرية وبحرينية. وفي موازاة ذلك، أُدرج مطلب الحق في المعلومات للمرة الأولى في الوثيقة الختامية للمؤتمر الموازي لمنتدى المستقبل الذي عُقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في دبي، حيث تكرر هذا المطلب في أكثر من مكان من التوصيات الختامية للمؤتمر.

وفي أواخر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ حدث تطور هام آخر حيث انعقد المؤتمر الإقليمي الأول للشبكة العربية لحرية المعلومات في القاهرة، بمشاركة ممثلي ست دول عربية هي مصر والمغرب وموريتانيا والجزائر وفلسطين والأردن. وصدر عن المؤتمر «إعلان القاهرة للحق في الحصول على المعلومات في العالم العربي»، كما أطلقت فيه أيضاً «مسودة مبادئ الإعلام العربي والحق في الحصول على المعلومات».

العراق:
تعديل قانون الانتخابات

شهد العراق مؤخراً أزمة تعديل قانون الانتخابات تمهيداً للاستحقاق النيابي في العام ٢٠١٠. وعلى إثر التأخر في إقرار القانون، تم تأجيل موعد الانتخابات النيابية لغاية آذار/مارس ٢٠١٠ بعد أن أصبح من المستحيل إجراؤها في موعدها السابق أي ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

التعديل الأول لقانون الانتخابات

في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أقرّ مجلس النواب التعديل الأول لقانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ وذلك بعد نقاشات شاقة بين الكتل البرلمانية العراقية استمرت أربعة أشهر. وتركزت الخلافات حول حصة النساء والأقليات، الدوائر الانتخابية وعدد النواب بالإضافة إلى نوع القائمة الانتخابية حيث طالب الشعب باعتماد نظام القائمة المفتوحة، أما رغبة الكتل السياسية فكانت اعتماد القائمة المغلقة. لكن المشكلة الأكثر تعقيداً والتي شكّلت العقبة الأكبر أمام إقرار القانون فكانت كيفية التعامل مع محافظة كركوك الغنية بالنفط حيث طالب العرب والتركمان بتحديث سجل الناخبين، بينما طالب الأكراد بضمها إلى إقليم كردستان، بدعوى أن هناك زيادة كبيرة في أعداد الأكراد.

وبموجب هذا التعديل أصبح مجلس النواب يتألف من ٣٢٣ مقعداً بدلاً من ٢٧٥ مقعداً وذلك كي تؤخذ بالاعتبار الزيادة في السكان منذ الانتخابات الماضية التي جرت عام ٢٠٠٥. وحدد القانون في المادة الأولى نسبة ٥٪ للمقاعد التعويضية أي ١٦ مقعداً، ٨ منها للأقليات. ونص التعديل على استخدام سجلات الناخبين القديمة وإمكانية مراجعة نتائج الانتخابات إذ رصدت زيادة غير معتادة في تسجيل الناخبين خلال السنوات الخمس الماضية. كما ونص القانون الجديد على أن يكون الترشيح بطريقة القائمة المفتوحة وعلى حق الناخب بالتصويت على القائمة برمتها أو على أحد المرشحين فيها، وعلى حق الترشح الفردي. كذلك نص القانون على اعتماد سجل الناخبين للعام ٢٠٠٩ في كركوك على أن تشكل لجنة لتقصي الحقائق حول المخالفات التي قد تكون حصلت في سجل الناخبين بجميع المحافظات التي يشك بسجلاتها ومنها كركوك.

نقض قانون تعديل قانون الانتخابات

في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أعلن نائب الرئيس العراقي نقض المادة الأولى من قانون تعديل قانون الانتخابات وعلل نقضه باعتبار أن القانون يحرم الملايين من العراقيين المقيمين في المهجر من حق التمثيل في البرلمان بما يتناسب وعددهم، وطالب بزيادة عدد المقاعد التعويضية من ٥٪ إلى ١٥٪ كحد أدنى. وبهذا النقض أعيد القانون إلى مجلس النواب لإعادة النظر فيه.

التعديل الثاني لقانون الانتخابات

في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ صوّت مجلس النواب العراقي على تعديلات في قانون الانتخابات وتضمن التعديل احتساب أصوات المهجرين والمقيمين خارج البلاد ضمن محافظاتهم، لكن دون زيادة نسبتها. واشترط التعديل اعتماد قوائم الإحصاء السكاني الذي احتسب في انتخابات عام ٢٠٠٥ والمستند إلى بطاقات الحصص التموينية على أن تضاف إليها نسبة النمو السكاني بمعدل ٢.٨٪ لكل محافظة سنوياً. وأعيد القانون بصيغته الجديدة إلى مجلس الرئاسة وسط تخوف البعض من نقض القانون مجدداً.

التوافق على قانون الانتخابات

في ٦ كانون الأول/ديسمبر عقد مجلس النواب جلسة استثنائية صوّت فيها بالإجماع على مشروع قرار يتضمن مذكرة تفسيرية لقانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ ضماناً لعدم نقضه مجدداً بعد التوصل إلى حل توافقي. وبذلك أصبح مجلس النواب يتكوّن من ٣٢٥ مقعداً بعدما كان في السابق مكوناً من ٢٧٥. وتم تخصيص ٣١٠ مقاعد للمحافظات العراقية الـ١٨، في حين خصص ١٥ مقعداً تعويضياً، منها ثمانية للأقليات. وتضمن القرار أيضاً ملحقاً يبيّن توزيع المقاعد بين المحافظات. صادق مجلس رئاسة الجمهورية العراقية في ٩ كانون الأول/ديسمبر على قانون تعديل قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر صادق على قرار مجلس النواب رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٩ والمتضمن المذكرة التفسيرية لقانون الانتخابات.

وبذلك انتهت أزمة تعديل قانون الانتخابات العراقي وتم تحديد يوم ٧ آذار/مارس ٢٠١٠ موعداً لإجراء انتخابات مجلس النواب. أما تصويت عراقيي المهجر في الخارج فسيجري في٥ آذار/مارس ٢٠١٠ في غضون ثلاثة أيام متتالية وفي ٢٣ دولة.

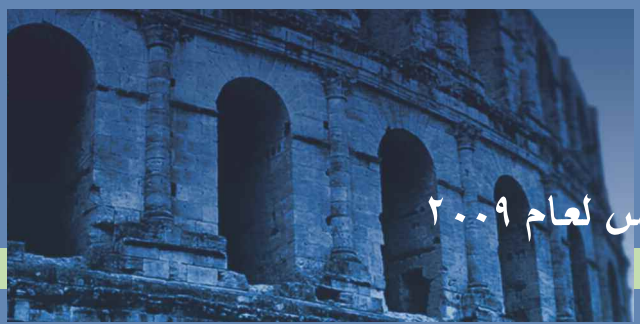

موضوع العدد
الانتخابات الرئاسية والتشريعية في تونس لعام ٢٠٠٩

توجّه الأحد ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، الناخبون في تونس إلى صناديق الاقتراع للإدلاء بأصواتهم واختيار رئيس للجمهورية من بين ٤ مرشحين ولانتخاب ٢١٤ نائباً في مجلس النواب من مجموع ١.٠٨٠ مرشحاً، يمثلون تسعة أحزاب شرعية إضافة إلى قوائم المستقلين، وذلك للمدة الرئاسية والنيابية ٢٠٠٩ - ٢٠١٤. وانطلقت عملية التصويت لانتخاب رئيس الجمهورية بالنسبة للناخبين المقيمين في الخارج يوم السبت ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ واستمرت لغاية يوم السبت ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

جرت هذه الانتخابات وفقاً لأحكام المجلة الانتخابية التي عُدّلت مرات عدة وآخر هذه التعديلات كان تعديل ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ الذي رفع عدد أعضاء البرلمان من ١٨٩ نائباً بينهم ٣٧ مقعداً للمعارضة، إلى ٢١٤ مقعداً بينهم ٥٣ للمعارضة. وفي العام ٢٠٠٨ تم خفض سن الانتخاب من ٢٠ إلى ١٨ سنة بمقتضى القانون الدستوري المصادق عليه في ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٠٨ الذي تضمن تنقيح الفصل ٢٠ من الدستور الأمر الذي يعني تسجيل نحو نصف مليون ناخب جديد في لوائح الناخبين.

وأنشأت الحكومة التونسية قبيل الانتخابات، المرصد الوطني للانتخابات الرئاسية والتشريعية الذي تمثلت مهامه أساساً في مراقبة الظروف التي ستجري فيها الانتخابات الرئاسية والتشريعية بدءاً بتقديم الترشحات مروراً بالحملة الانتخابية وظروف التصويت وصولاً إلى عمليات الفرز والنتائج والطعون ليتوج كل ذلك بتقرير يُرفع إلى رئيس الجمهورية.

وبحسب النتائج الرسمية التي أُعلنت يوم الاثنين ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بلغت نسبة المشاركة في الانتخابات الرئاسية ٨٩.٤٥٪ وفاز الرئيس زين العابدين بن علي رئيس حزب «التجمع الدستوري الديمقراطي» بولاية خامسة بنسبة ٨٩.٦٢٪ من الأصوات.

أما بالنسبة للانتخابات التشريعية، فقد شارك على المستوى الوطني ٤.٤٤٧.٣٨٨ مقترعاً من أصل ٤.٩٧٤.٧٠٧ مسجلاً في القوائم الانتخابية أي ما نسبته ٨٩.٤٠٪. وحصل «التجمع الدستوري الديمقراطي» على ٣.٧٥٤.٥٥٩ صوتاً أي ما نسبته ٨٤.٥٩٪ وفاز بـ ١٦١ مقعداً في مجلس النواب من جملة ٢١٤ مقعداً، وتوزعت المقاعد الـ٥٣ الباقية على ستة من أحزاب المعارضة على الشكل الآتي:

- حركة «الديمقراطيين الاشتراكيين» فازت بـ ١٦ مقعداً وحصلت على ٢٠٥.٣٧٤ صوتاً أي ما نسبته ٤.٦٣٪.
- حزب «الوحدة الشعبية» فاز بـ ١٢ مقعداً وحصل على ١٥٠.٦٣٩ صوتاً أي ما نسبته ٣.٣٩٪.
- «الاتحاد الديمقراطي الوحدوي» فاز بـ ٩ مقاعد وحصل على ١١٣٧٧٣ صوتاً أي ما نسبته ٢.٥٦٪.
- الحزب «الاجتماعي التحرري» فاز بـ ٨ مقاعد وحصل على ٩٩.٤٦٨ صوتاً أي ما نسبته ٢.٢٤٪.
- حزب «الخضر للتقدم» فاز بـ ٦ مقاعد وحصل على ٧٤١٨٥ صوتاً أي ما نسبته ١.٦٧٪.
- حركة «التجديد» فازت بمقعدين وحصلت على ٢٢٢٠٦ صوتاً أي ما نسبته ٠.٥٠٪.

ولم يحصل حزب «التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات» والحزب «الديمقراطي التقدمي» ولا القوائم المستقلة على أي مقعد في مجلس النواب.

بلغت نسبة النساء المرشحات في هذه الانتخابات ١٨٪ من مجمل المرشحين. وأفرزت الانتخابات تقدماً ملحوظاً في تواجد المرأة داخل مجلس النواب، إذ بلغ العدد الإجمالي للنساء المنتخبات ٥٩ امرأة وهو ما يمثل نسبة ٢٧.٥٧٪ من العدد الإجمالي للنواب.

(النتائج الرسمية الكاملة لانتخابات تونس الرئاسية والتشريعية لعام ٢٠٠٩)

مساهمات برلمانية

الرقابة البرلمانية في اليمن: القطاع ١٨... قصة نجاح

بقلم السيد علي عشّال،
عضو مجلس النواب اليمني

في الفترة الأخيرة بدأ مجلس النواب ممثلاً بلجنة التنمية والنفط يستشعر أهمية وضرورة تفعيل دوره البرلماني كمؤسسة رقابية ينبغي أن تقوم بدورها على أكمل وجه في الرقابة على القطاع النفطي، وقد كانت قضية القطاع ١٨ من أبرز القضايا التي أثارها البرلمان وأحدثت صدى لدى الرأي العام. وفيما يلي أوجز أهم تفاصيل هذه القضية بالآتي:

تم الاكتشاف التجاري من قبل شركة «هنت» في القطاع ١٨ عام ١٩٨٥، وجرى التوقيع على اتفاقية معها لمدة ٢٠ عاماً قابلة للتجديد برضا الطرفين مدة ٥ سنوات.

مع اقتراب موعد انتهاء هذه الاتفاقية في عام ٢٠٠٥ تقدمت الحكومة إلى البرلمان بمشروع تعديل جزئي للاتفاقية وحينها كانت لجنة التنمية والنفط في مجلس النواب تخوض مواجهة مع الحكومة حول قضية فساد في القطاع النفطي ٥٣ حيث تم بيع جزء من حصة الحكومة من هذا القطاع بطريقة يكتنفها الكثير من الفساد وقد نجحت لجنة التنمية والنفط في إلغاء هذا البيع واسترداد هذه الحصة بعد انكشاف الفساد الذي مورس من قبل متنفذين في الحكومة. وهذا بدوره أدى إلى سحب الحكومة للتعديل الجزئي لاتفاقية القطاع ١٨ خوفاً من رفض لجنة التنمية والنفط لهذا التعديل الذي يتضمن التمديد لأن المشتري للحصة التي أقدمت الحكومة على بيعها في القطاع ٥٣ قد أُدخل كشريك في القطاع ١٨.

غير أن لجنة التنمية والنفط في البرلمان وعلى الرغم من سحب الحكومة لمشروع التعديل الجزئي للاتفاقية الأصلية في القطاع ١٨ ظلت تتابع الوزارة حول رؤيتها لمستقبل القطاع ١٨ بعد انتهاء الاتفاقية وما هي الخيارات التي يمكن أن تتبناها الوزارة.

من الواضح أن الحكومة وجهّات عليا في الدولة قد حسمت أمرها بمنح التمديد لشركة «هنت» وبدأت في وضع الترتيبات اللازمة لإتمام هذه الصفقة بعيداً عن أنظار البرلمان ودون مراعاة بأن هذا القطاع بعد انتهاء الاتفاقية قد أصبحت ملكيته بالكامل إلى اليمن بكل احيتاطياته ومنشآته ويفترض أن أي تمديد لشركة «هنت» ينبغي أن يكون بشروط جديدة لمصلحة اليمن تختلف عن شروط الاتفاقية الأصلية.

اتضح للجنة التنمية والنفط في البرلمان أن مسودة التعديل الجزئي للاتفاقية التي تقدمت بها الحكومة إلى البرلمان كانت في بنودها أسوأ من الاتفاقية الأصلية فيما يخص العوائد التي يمكن أن تحصل عليها اليمن.

حصلت لجنة التنمية والنفط في البرلمان على ردود من الوزارة تفيد بأنه لا خيار لدى الوزارة سوى التمديد لشركة «هنت» وانه ليس على البرلمان إلا النظر في

التعديلات التي أرسلت إليه. أما مسألة التمديد فإنها من شأن الحكومة وإذا لم يقبل البرلمان هذه التعديلات فان التمديد سيسري وفقاً لنصوص الاتفاقية الأصلية.

أصدرت لجنة التنمية والنفط تقريرها بخصوص القطاع ١٨ وما أقدمت عليه الحكومة من تجاوزات دستورية ومن إضرار بمصالح اليمن، حيث قدمت معلومات وبيانات حسابية مفادها أن ما يمكن أن تخسره اليمن في مدة ٥ سنوات (فترة التمديد) يصل إلى حوالى ٤ مليار دولار. عندها اتخذ المجلس قراره برفض التمديد لشركة «هنت» ولم يكن أمام الحكومة إلا القبول بهذا القرار نظراً لانعدام حجتها أمام البرلمان.

في أواخر ٢٠٠٥ استلمت شركة صافر الوطنية القطاع ١٨ من شركة «هنت» تنفيذاً لقرار البرلمان، وهو الأمر الذي دفع شركة «هنت» في الربع الأول من ٢٠٠٦ إلى رفع دعوى قضائية أمام المحكمة التجارية الدولية في باريس على الحكومة اليمنية مطالبة بتعويضها بمبلغ ٣.٨ مليار دولار لعدم تنفيذ العقد الذي وقعته الحكومة اليمنية معها المتعلق بالتمديد.

بدأ محامي الدفاع عن اليمن (شركة كلايد أند كو) في جمع الوثائق المتعلقة بهذه القضية منطلقاً من موقف البرلمان والحجج التي استند إليها في ممارسته لدوره التشريعي والرقابي في هذه القضية، وظلت إجراءات التقاضي واستجوابات الشهود في هذه القضية ما يقارب عامين، استمع خلالها المحكمون لشهادات أعضاء من لجنة التنمية والنفط في البرلمان.

خلص المحكمون إلى نتيجة مفادها أن العلاقة التي سادت بين شركة «هنت» ووزارة النفط وكذلك الحكومة اليمنية كان يكتنفها الكثير من الغموض، وكانت أشبه بمن يعملون في غرفة مظلمة وأن تدخّل البرلمان أضاء الأنوار ليكشف الأمر على حقيقته.

صدر حكم المحكمين في تموز/يوليو ٢٠٠٨ بسقوط دعوى شركة «هنت» في الحصول على مبلغ التعويض وبطلان العقد الذي تستند إليه.

أخيراً فإن هذه القضية في اعتقادي من أهم القضايا الرقابية التي تم تناولها في البرلمان اليمني والتي دخلت إلى ساحة الجدال الدولي لتؤكد على حق الشعوب في الحفاظ على ثرواتها ومواردها.

نتائج مؤشرات الفساد لعام ٢٠٠٩

أصدرت منظمة الشفافية الدولية نتائج مؤشرات الفساد لعام ٢٠٠٩. رصد هذا المؤشر مستوى إدراك الفساد، وركّز على الفساد في القطاع العام، فأظهر أن «الفساد لا يزال يشكل مشكلة خطيرة في هذه المنطقة». كما أبرز تأثير تردي الأوضاع السياسية والأمنية على تفشي الفساد، فاحتلت العراق والسودان والصومال المراتب الأخيرة بين ١٨٠ دولة شملها المؤشر.

ورشة عمل برلمانية إقليمية بعنوان «نحو تعزيز الدور الرقابي للبرلمانات العربية: تطوير الإطار القانوني»

نظمت الورشة بالشراكة مع مجلس النواب اللبناني وبالتعاون مع مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجلس النواب اللبناني.

في إطار عملها نحو تعزيز قدرات البرلمانات العربية وأعضائها، وانطلاقاً من اقتراحات المشاركين في الأنشطة السابقة، أطلقت مبادرة التنمية البرلمانية في المنطقة العربية مجموعة عمل جديدة حول تعزيز الدور الرقابي للبرلمانات العربية. تهدف هذه المجموعة إلى إطلاق وتوطيد عملية تشمل إجراء بحوث وعقد منتديات إقليمية ومناقشة السياسات المتصلة بالوظيفة الرقابية للبرلمانات العربية. بناءً على النشاطات السابقة للمبادرة، وتحديداً اجتماع الرباط ٢٠٠٧ واجتماع بيروت ٢٠٠٨، سيتركّز البحث بشكل خاص على الإطار القانوني والصلاحيات الرقابية للبرلمانات المكرّسة في الدستور وفي الأنظمة الداخلية وفي غيرها من النصوص القانونية ذات الصلة.

نظمت المبادرة اللقاء الأول لمجموعة العمل بعنوان «نحو تعزيز الدور الرقابي للبرلمانات العربية: تطوير الإطار القانوني» في بيروت على مدى يومي ١٦-١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بالشراكة مع مجلس النواب اللبناني وبالتعاون مع مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجلس النواب اللبناني. شكلت ورشة العمل فرصةً لتبادل المعرفة والخبرات بين حوالي ٦٥ مشاركاً ومشاركة من بينهم برلمانيين وأمناء عامين وخبراء من الأردن والأرض الفلسطينية المحتلة والبحرين وبلجيكا وتونس والجزائر وسوريا والعراق والكويت ولبنان ومصر والمغرب والمملكة المتحدة وموريتانيا واليمن.

هدفت هذه الورشة إلى مراجعة الإطار الدستوري والقانوني للرقابة البرلمانية، ، أي القابلية الرقابية لهذه البرلمانات، دون التطرق إلى نتائج الممارسة الرقابية للبرلمانات العربية وفعاليتها إلا عرضاً.

وعلى مدى يومين من المناقشات المكثفة، استطاع المشاركون التعرف على الدور الرقابي لأربعة عشر برلمان عربي كما هو منصوص عليه في الدساتير والأنظمة الداخلية والأدوات والآليات المتوفرة من خلال الدراسات الإقليمية ودراسات الحالات التي تم تقديمها ومناقشتها والتي قدمت مدخلاً غنياً للحوار. كما استفاد المشاركون من التجارب الدولية في مجال الرقابة البرلمانية في بعض الديمقراطيات الناشئة، إضافة إلى التجربة البلجيكية التي قدمها الأمين العام الفخري لمجلس النواب البلجيكي.

وفي منطقة تخضع فيها عدة دول لأنظمة أوتوقراطية أو شبه أوتوقراطية أو تحاول التحرر منها، وحيث ما زالت تهيمن السلطات التنفيذية بشكل واسع على صنع السياسات، يصبح تعزيز الوظيفة الرقابية للبرلمانات من الأولويات لتطبيق الحكم الجيد وترسيخ الديمقراطية. انطلاقاً من

هذا الواقع، عمل المشاركون على تحديد الثغرات في الإطار القانوني وإظهار مجالات الإصلاح، من خلال الإجابة على عدد من الأسئلة منها: كيف يسائل البرلمان الحكومة في دول يستطيع فيها أن يمارس دوره الرقابي؟ ما هي الأدوات الرقابية المتوافرة مقارنة بالبرلمانات الأخرى في المنطقة وخارجها؟ وما هي الأدوات الواجب اعتمادها؟

وعلى ضوء النقاش الحيوي الذي دار خلال الورشة، خلص المشاركون إلى عدة اقتراحات، منها الحاجة إلى القيام بمزيد من الدراسات الإقليمية المقارنة حول عدة مواضيع تتعلق بالدور الرقابي للبرلمانات، كما أجمع المشاركون على أهمية تحديد مبادئ عامة إرشادية يمكن أن يستعين بها البرلمانيون لدى تعديل الأنظمة الداخلية للبرلمانات بهدف تعزيز دورها الرقابي.

اتفق معظم المشاركين في الورشة على أن الاجتماع شكل مقاربة مبتكرة لموضوع الرقابة البرلمانية في المنطقة العربية. كما وفر فرصةً لمعالجة النقص في المعرفة حول هذا الموضوع ولتكوين شبكة برلمانية مختصة حول مسألة الرقابة. وقد أكّد أحد البرلمانيين اللبنانيين على أن هذه الورشة تشكل حافزاً يدفع بنا نحو إصلاح الأنظمة الداخلية لبرلماناتنا لتعزيز وتفعيل دورها الرقابي.

برلمانات العالم

المؤتمر العالمي للبرلمان الإلكتروني للعام ٢٠٠٩

بين الثالث والخامس من تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٩، نظّمت الأمم المتحدة المؤتمر العالمي للبرلمان الإلكتروني للعام ٢٠٠٩ في مجلس النواب الأميركي في العاصمة الأميركية واشنطن، بالتعاون مع الإتحاد البرلماني الدولي ومجلس النواب الأميركي والمركز العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البرلمان. شارك في المؤتمر ٤٠٠ شخص من نوّاب وعاملين من ٩٥ برلماناً حول العالم. ناقش المشاركون السبل لتحسين التمثيل والشفافية والمساءلة والانفتاح ضمن البرلمان من خلال ترشيد استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واستكشفوا أدوات التواصل الجديدة المبنية على الإنترنت، وتبادلوا التجارب والخبرات في مجال التخطيط الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إضافةً إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العمليات التشريعية والمواقع الإلكترونية البرلمانية.

تقييم البرلمانات: الأهداف والمنهجيات والنتائج والتأثير

نظّم الإتحاد البرلماني الدولي أنشطة عدّة خلال الفصل الأخير من العام ٢٠٠٩، ومن بينها، نشاط تحت عنوان تقييم البرلمانات: الأهداف والمنهجيات والنتائج والتأثير، بالتعاون مع الجمعية الدولية للأمناء العامين للبرلمانات (ASGP) والشركاء الآخرين وذلك في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. توجّه هذا المؤتمر الذي دام يوماً واحداً، إلى البرلمانيين والأمناء العامين والعاملين المعنيين بتوجهات البرلمان في المستقبل، وشكّل منتدى للبحث في مختلف المقاربات لتقييم البرلمان، وتبادل العبر المستخلصة والتوصّل إلى فهم نتائج التقييم وتأثيره.

مؤتمر رؤساء المجالس النيابية الأفريقية: تحويل البرلمان الأفريقي إلى هيئة تشريعية

نظّم البرلمان الأفريقي مؤتمراً جمع رؤساء المجالس النيابية الأفريقية، في ميدراند في أفريقيا الجنوبية في ٨ و٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. شكّل هذا المؤتمر منصةً للحوار بين البرلمان الأفريقي وبرلمانات الدول الأعضاء في الإتحاد الأفريقي. من المواضيع التي تناولها المؤتمر: تحويل البرلمان الأفريقي إلى هيئة تشريعية، وتطوير شبكة المعرفة البرلمانية الأفريقية (APKN) وتحديد مختلف السبل التي تعزّز وعي المواطنين الأفارقة وإلمامهم بسياسات الإتحاد الأفريقي وقراراته، والحاجة إلى تحديد المبادئ التي تؤدي إلى وضع إطار من أجل تطبيع سياسات الإتحاد الأفريقي بشكلٍ فعال.

المبادرة في سطور

إنّ مبادرة التنمية البرلمانية في الدول العربية كناية عن مشروع مشترك أطلقه البرنامج العالمي لدعم البرلمانات وبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابعان لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدعم من الحكومة البلجيكية استجابةً للطلب المتنامي على المساعدة البرلمانية في المنطقة العربية. ترتكز هذه المبادرة على الأنشطة والنتائج والعبر المستخلصة وترمي إلى تعزيز الحكم الديمقراطي عبر الارتقاء بدور وقدرات وصورة المؤسّسات التشريعية في الدول العربية ودعم عمل الأعضاء والإدارات التابعة لها.

بناء المعرفة

دليل البرلماني العربي لتفعيل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

يهدف «دليل البرلماني العربي لتفعيل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»، الصادر عن «منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد» إلى تعريف البرلماني العربي على الأدوات والوسائل القانونية المتاحة أمامه للمساهمة في تفعيل نصوص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في بلده، بغية تمكينه من تحديد المدخل الأنسب لممارسة دوره كممثل شرعي للمواطنين، وعضو فاعل في السلطة التشريعية. ينقسم الدليل إلى ثلاثة أجزاء، يوفر الجزء الأول منه مدخلاً تحليلياً إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فيما يقترح الجزء الثاني خطوات عملية لتفعيل دور البرلمانيين في تنفيذ الاتفاقية، أما الجزء الثالث فيوفر نماذج من المنطقة العربية حول تنفيذ الاتفاقية.

«دليل النائب»، إصدار جديد لمجلس النواب اللبناني بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

بهدف تفعيل التواصل بين الإدارة البرلمانية وأعضاء مجلس النواب اللبناني وخاصةً بعد الانتخابات التشريعية في حزيران/يونيو ٢٠٠٩، أصدرت الأمانة العامة لمجلس النواب بالتعاون مع مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المجلس «دليل النائب» اللبناني في طبعته الأولى. يحتوي هذا الدليل على ثلاثة أجزاء.

الجزء الأول مؤلف من ثلاثة فصول. يوجز تاريخ الحياة البرلمانية في لبنان والهيكلية الوظيفية لمؤسسة مجلس النواب واختصاصاتها؛ ويعرض حقوق النائب وواجباته في كل المجالات وطرق ممارسة هذه الحقوق وشروطها.

الجزء الثاني مؤلف من فصلين. يلقي الضوء على علاقات المجلس الخارجية في مجالاتها الثلاثة الدولية، الإقليمية والثنائية وعلى مشاريع دعم الإدارة البرلمانية.

الجزء الثالث مؤلف من ثلاثة فصول. يتمحور حول كل وسائل الإعلام المعتمدة في المجلس النيابي اللبناني المؤلفة من: مكتبة مجلس النواب اللبناني، الإعلام البرلماني والمعلوماتية في مجلس النواب.

بالإضافة إلى الأجزاء الثلاثة، يتضمن «دليل النائب» استمارة تقييمية للدليل يمكن من خلالها للنواب إبداء آرائهم واقتراحاتهم. كما يرافق الدليل قرص مدمج (CD) يعرض المواقع الالكترونية ل ٢٢٤ برلماناً في ١٧٤ دولة.

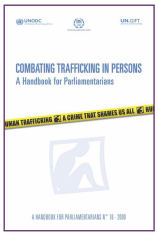

دليل البرلمانيين لمكافحة الاتجار بالبشر

أصدر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والإتحاد البرلماني الدولي هذا الدليل الذي يتضمن مجموعةً من القوانين والممارسات الفضلى من حول العالم لمكافحة الاتجار بالبشر. ويقدّم الدليل التوجيهات حول كيفية مواءمة التشريعات الوطنية والمعايير الدولية، كما يحدّد التدابير لمكافحة الاتجار بالبشر ومحاكمة مرتكبيه وحماية الضحايا. ويقدم أخيراً النصائح حول كيفية التبليغ عن هذه الجريمة وكيفية إشراك المجتمع المدني في هذا الكفاح.

دليل البرلمانيين حول الأشخاص المفقودين

صدر هذا الدليل عن الإتحاد البرلماني الدولي بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية ليلقي الضوء على مسألة الأشخاص المفقودين. يعرض الدليل مسؤوليات السلطات الوطنية بموجب القانون الدولي، ويقدّم شرحاً للدور الأساسي الذي يضطلع به النواب في هذا الإطار. كما يتضمن اقتراحاً لقانونٍ نموذجي حول الأشخاص المفقودين إضافةً إلى عددٍ من الأدوات يمكن أن يستخدمها النواب في هذا المجال.